

قرار رقم (س ٧ ج) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٤

بشأن تعديل صفة وسيطة تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ صافيناز نصر محمود شحات - رقم قومي (٢٨٨١٢٠٩٠١٠٠٧٨٥) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٨٣٧٩) وسيطة تأمين بشركة إيماك لوساطة التأمين إلى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/٣٠ وحتى ٢٠٢٥/١/١٢ تاريخ انتهاء إعادة القيد بسجلات الهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح